

تقرير

عن الدراسات المقدمة في موضوع

البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي

أ.د جعفر عبد السلام

كلفني الأمانة العامة لمجمع الفقه الإسلامي الدولي بعرض الدراسات التي قدمت من السادة علماء المجمع حول موضوع: "البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي"، وقد أرسلت لي الأمانة العامة ثمان دراسات على النحو التالي:

الدراسة الأولى: بعنوان: "التدابير الشرعية في المحافظة على البيئة بين النظرية والتطبيق".
للأستاذ الدكتور محمد جبر الألفي.

الدراسة الثانية: بعنوان: "التدابير الشرعية في المحافظة على البيئة بين النظرية والتطبيق"
للأستاذ الدكتور محمد علي الزغول.

الدراسة الثالثة: بعنوان: "البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي" للأستاذ الدكتور علي جمعة محمد.

الدراسة الرابعة: بعنوان: "البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي" للشيخ أحمد المبلغي.

الدراسة الخامسة: بعنوان: "البيئة في الفقه الإسلامي: وقاية وتنمية" للشيخ خليل الميس.

الدراسة السادسة: بعنوان: "البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي" للأستاذ الدكتور

عبد القادر محمد أبو العلا.

الدراسة السابعة: بعنوان: "حق الإنسان في بيئة صحية مناسبة" للأستاذ الدكتور جعفر

عبد السلام. وسأقوم باستعراض أهم ما تضمنته هذه الدراسات من أفكار، حيث سأعرض في

البداية ما اتفقت عليه الدراسات ثم أعرض بعد ذلك أهم ما انفردت به كل دراسة.

الدراسة الثامنة: بعنوان: "البيئة من منظور إسلامي" للأستاذ الدكتور عبد السلام

العبادي.

أولاً: تعريف البيئة:

اهتمت دراستان بالتعريف اللغوي للبيئة فهي تعود إلى الفعل "بَوَأَ" بَاءَ إِلَى الشَّيْءِ، يَبُوءُ

بِوَأٍ رَجْعٌ، وَهُوَ يَدُلُّ عَلَى الْإِسْتِقْرَارِ وَالْتِمَكُّنِ وَمَا يَرِغَبُ فِي الرُّجُوعِ إِلَيْهِ عَلَى مَا جَاءَ

بِالآيَةِ الْكَرِيمَةِ {وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي

صُدُّوهُمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقِ شُحَّ
نَفْسِهِ فَأَرْسَلْنَاكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ {الحشر (٩)}

وقرب الشيخ خليل الميس بين هذا المعنى اللغوي وبين البيئة في الاصطلاح العلمي وفي
العرف الشائع الآن حيث تدل على المكان أو الخير المحيط بالإنسان ويدخل فيها أيضا
الجوانب المؤثرة في الإنسان من محسوسات، وغيرها، وحالة الإنسان معها . كما يعرفها في
المعنى الاصطلاحي بأنها : المناخ العام للحياة بمختلف أشكالها الحيوانية والنباتية.

أما الدكتور عبد القادر أبو العلا فقد رجع إلى العديد من الدراسات الحديثة التي عرّفت
البيئة، وعرض كذلك لمعاني من كتاب "العقد الفريد" لابن عبد ربه حيث استخدم مصطلح
"الجمانة" للإشارة إلى الوسط الطبيعي الجغرافي والمكاني والإحيائي الذي يعيش فيه الكائن
الحي بما في ذلك الإنسان وللإشارة إلى المناخ الاجتماعي الذي يعيش فيه الإنسان . وهذا
الربط بين الإنسان والبيئة قد اهتمت به كافة الدراسات التي قدمت للمجتمع وتلك التي لم
تقدم له.

ثانيا : عناصر البيئة:

تضمنت العديد من الأوراق المقدمة عناصر البيئة سواء في المفهوم الإسلامي أو مفهوم
علوم الحياة وهما لا يختلفان كثيرا . فالبيئة تشمل قسمين أساسيين:

البيئة الطبيعية : وهي كل ما يحيط بالإنسان من ظاهرات أو مكونات طبيعية حية وغير
حية من خلق الله تعالى، ممثلة في مكونات سطح الأرض من جبال وهضاب وسهول ووديان
وصخور وتربة، وعناصر المناخ المختلفة من حرارة ورياح وأمطار وأحياء نباتية أو حيوانية،
برية أو مائية إضافة إلى موارد المياه العذبة والمالحة.

البيئة الصناعية : وهي التي يشيدها الإنسان من خلال تفاعله مع البيئة الطبيعية
كالمصانع والسيارات وما شيد من منشآت.

ولما غدا مسلما باعتبار الإنسان جزءا لا يتجزأ من هذه المعادلة القائمة على اعتباره
الفاعل الأساس في بناء الأرض وإعمارها، وما يتبعه من تحقيق مصالحه وإشباع رغباته ضمن
أسس قوامها التوازن الذي دعا إليه الخالق جل وعلا، فقد عد من الثابت -بالتالي- تحديد
مقومات التوازن سيما في ضوء ما غدا ظاهرا، ولا يغيب على أحد من مشكلات بيئة بندي

لها الجين .

الإنسان والبيئة:

تناولت كافة الأبحاث علاقة الإنسان بالبيئة، وأوضحت أن البيئة خلقها الله تعالى إلى للإنسان وسخر له كافة مواردها وقدر له فيها أرزاقها .وبعبارة أخرى فإن موقع الإنسان في هذا الكون يحدد له الدور الذي ينبغي عليه القيام به لتحقيق المهمة التي نيّطت به، فالإنسان خليفة مؤتمن، ومن ثم فيجب عليه أن يحافظ على هذا الكون المستخلف فيه حتى يؤدي الأمانة التي حملها على خير وجه.

وكما تكون عبادة الإنسان لربه الالتزام بمقتضى شرعه، كذلك من أوجه العبادة أن يحسن الإنسان إلى البيئة بعمارها .وعمارة الأرض تتم بالبناء والغرس والزرع، وهكذا تدخل عمارة الأرض في نطاق الخلافة .يقول سبحانه وتعالى: {هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا.}

وبما يدخل في نطاق الخلافة كذلك، احترام توازن البيئة وعدم الإخلال بهذا التوازن، وعدم تلويثها.

وقد عاجلت كافة الأوراق هذه المسألة، وأوضحت أن البيئة سخرها الله للإنسان بكافة عناصرها، وأن الإنسان هو الذي أحل بهذا التوازن، وأحدث دائما ما يسيء إلى البيئة بتصرفاته، سواء بالاستخدام الجائر لهذه العناصر، أو بإحداث تلوث البيئة الذي يسيء إليها ويدمرها.

المنظومة البيئية:

استفاضت البحوث في الحديث عن المنظومة البيئية والتي تفترض التوازن الكامل بين عناصر البيئة من ناحية، وكذلك التوازن بين مختلف عناصرها، ويقول الله سبحانه وتعالى: {الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا مَّا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفَافُتٍ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَىٰ مِن فُطُورٍ، ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ} {المملك ٣، ٤} لذا استخدمت معظم الأوراق مفهوم التوازن البيئي، ونقل هنا عن الشيخ أحمد المبلغي تعريفا لهذا التوازن "ما يتمتع به نظام الطبيعة من روابط ديناميكية متداخلة لأجزائها تتج عن هذه الروابط دورات طبيعية ومتناسقة تمكن الطبيعة من إطالة الحياة على سطح الأرض

وإدامتها".

ويضرب أمتة للتوازن البيئي، والتوازن الحاصل بين نسبة تواجد الأوكسجين والكربون على وجه الأرض، والتوازن الحاصل بين أخذ الإنسان والنبات للأوكسجين والكربون وبين إطلاقها لهما.

ويقرر أ.د. علي جمعة أن العلاقة بين الإنسان والكون تقوم على التوافق والانسجام وأنه منذ أن هبط الإنسان على الأرض وقد ارتبط تطوره العقلي والحضاري بحس توافقه وتكيفه مع الكون والبيئة وحس استخدامه وانتفاعه بمفردات الحياة، فلا يحق له بأي حال الإساءة إليها، بل يجب عليه احترامها ورعايتها.

ويعطي أ.د. محمد الزغول لفكرة التوازن في الإسلام أهمية كبيرة من حيث أن سخر الله الكون للإنسان وجعله بكل عناصره وحدة عضوية تحقق خدمة الإنسان وتلبى حاجاته .

الإخلال بالتوازن البيئي:

يحدث الإخلال بالتوازن البيئي، عندما تفوت العلاقة السوية بين استغلال الإنسان للبيئة، وبين سلامة البيئة.

ولقد تنبأ القرآن الكريم باختلال التوازن البيئي حيث يقول سبحانه وتعالى: (ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) (الروم ٤١)

ويركز الشيخ المبلغي الضوء على هذه القضية فيرى أن هناك ثلاثة مجالات للإخلال بالتوازن البيئي هي: المجال الفردي والمجال الاجتماعي والمجال الحيوي، وعليه يرى تحريم التصرفات المخلة بنظام البيئة؛ لأن لها مساس عظيم بمسار حياة الإنسان، ويرتب مأساة عظيمة للبشر تقضي على كيانه في الحاضر والمستقبل؛ لأنه يمثل اعتداء على النظام الإيكولوجي المكون من النبات والحيوان والكائنات الخيرية والجمادات والظروف الطبيعية والجيولوجية.

أما الشيخ خليل الميس فقد أعطى لهذه القضية أهمية كبيرة ورصد المؤتمرات الدولية الإسلامية التي اهتمت بها، ويذكر سيادته أن الدراسات والمؤتمرات المعنية بالبيئة قد اهتمت بضرورة اعتماد سياسات تحفظ التوازن البيئي دون أن تضر بالاستغلال البشري السليم للبيئة .

ويرى أن الحل من واقع تلك الدراسات إنما يكمن في تنفيذ سياسة للتنمية المستدامة وهي التي لا تتخطى أنماط الإنتاج فيها إمكانيات البيئة المتجددة.

ويخلص سيادته إلى أهم النتائج التي توصل لها المؤتمر الأول لوزراء البيئة في الدول الإسلامية بجدة والذي عقد في الفترة من ١٢-١٠ حزيران ٢٠٠٢م وهي:

١ أن أية عملية تنموية يجب أن تخرج من وعي الأمة بالبيئة لا أن تفرض من الخارج.
٢ أن على العلماء أن ينهوا الناس إلى المشكلات البيئية، ومن ثم فيجب أن نركز عليهم البرامج البيئية وأن تنطلق منهم.

٣ خطورة البرامج التنموية التي تضعها الهيئات الأجنبية والتي تخدم في الأساس مصالح الدول الأجنبية.

٤ مشكلات البيئة في الدول النامية بسيطة يلزمها لية صالحة وعمل دعوب في حين أن مشكلات البيئة الرئيسية المعقدة إنما هي من نتاج استغلال البيئة وإهدار توازنها من قبل الدول الكبرى.

٥ بل ويرجع المؤتمر إلى الاستثمارات الأجنبية في البلاد الإسلامية المسئولة عن تلوث البيئة في بلادنا .

تلوث البيئة:

لا شك أن المشكلة الأساس التي تواجه العالم اليوم هي مشكلة تلوث البيئة، فهي للأسف تشمل كافة عناصر البيئة سواء البحرية أو البرية أو الفضائية. وأصبحت البشرية تعاني الكثير من جراء هذا التلوث في صحتها وأمنها و مستقبلها، وبالتالي فقد تناولت كافة الدراسات المقدمة للمجمع هذه المشكلة بشكل أو بآخر.

ونجد معالجة واسعة للتلوث من منظور إسلامي لدى أ.د. عبد القادر أبو العلا حيث عرف التلوث لغوياً بأنه يعني التلطيخ، فيقال لوث ثيابه بالطين، ولوث الماء أي كدّره. كما عرفه في اصطلاح النحويين بأنه يعني: "عبارة عن الحالة القائمة في البيئة الناتجة عن التغيرات المستحدثة فيها والتي تسبب للإنسان الإزعاج أو الأضرار أو الوفاة بطريقة مباشرة أو عن طريق الإخلال بالأنظمة البيئية" وهناك تعريف آخر ورد في أكثر من دراسة يعني: "إدخال الإنسان مباشرة أو بطريق غير مباشر لمواد الطاقة في البيئة والذي يستتبع نتائج ضارة على نحو

يعرض الصحة الإنسانية للخطر ويضر بالمواد الحيوية وبالنظم البيئية وينال من قيم التمتع بالبيئة أربعوق الاستخدامات الأخرى المشروعة للوسط" ويستنتج بعد ذلك عناصر التلوث على النحو الآتي:

العنصر الأول: حدوث تغيير في البيئة وأي من عناصرها.

العنصر الثاني: انتساب ذلك التغيير إلى الإنسان.

العنصر الثالث: إلحاق الأذى والضرر بأي من عناصر البيئة.

وهو يفضل استخدام لفظ "الفساد" الذي ورد في القرآن الكريم عن لفظ التلوث، ويورد تعريفاً للفساد لدى الراغب الأصفهاني أفضل نقله عنه: "خروج الشيء عن الاعتدال قليلاً كان الخروج عنه أوكثيراً، ويضاده الصلاح، ويستعمل ذلك في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة" وإذا كان معنى "الفساد" على هذا النحو، والاضطراب والخلل الذي يدخل على الشيء بفعل أو يادخال شيء غريب أو أجني عنه على نحو يفسده، أي يضره ويجعله غير صالح لأداء وظيفته التي خلق لها، فإن استخدام القرآن الكريم لتلك اللفظة يبدو أكثر دقة وإحكاماً، ودلالة على المقصود من لفظة "التلوث"، وإذا كان هذا هو مفهوم الفساد فإنه مفهوم يتسع لكل الأعمال الضارة بالبيئة، أو مصادر تهديدها، أو كل ما يؤدي إلى إحداث الخلل والاضطراب فيها، بحيث يعني الفساد تلويث البيئة، وكذلك استنزاف مواردها، والتبذير في استخدامها على نحو يهدد دوامها لصالح الأجيال المقبلة.

وبالنسبة لأنواع التلوث، فإننا نجد اجتهادات واسعة لدى الباحثين في هذا الشأن. من ذلك التقسيم الذي أورده لأنماط التلوث، وهي: التلوث الغازي، والتلوث المعدني والإشعاعي، والتلوث غير الإشعاعي، وتمييزه عن غيره من البحوث بعرض استخدام أسلحة الدمار الشامل، وما تسببه من تلوث للبيئة، ويستشهد بما أحدثته إسرائيل في غزة من استخدام أسلحة حديثة وتقليدية أحدثت أضراراً عميقة بالبيئة.

وهناك تقسيم آخر للتلوث يقسمه إلى قسمين

أولاً: التلوث المادي ويشمل تلوث كل من الماء والهواء والتربة الصالحة للزراعة .

ثانياً: التلوث غير المادي مثل الضوضاء الذي ينتج من محركات السيارات والآلات والمكينات وبالنسبة من ضجيج يؤثر على أعصاب الإنسان وقد أفرد مساحات واسعة لكل

من تلوث المياه، والهواء والتربة.

حق الإنسان في بيئة صحية مناسبة:

وقد تفرد بحث كل من أ.د. علي جمعة وجعفر عبد سلام باعتد سلامة البيئة أحد حقوق الإنسان.

فهو من الرابع لحقوق الإنسان، ويدخل فيما يطلق عليه اصطلاحاً حقوق الشعوب، واهتم بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والذي أورد في المادة ٢٤ فيه هذا الحق، حيث ذكر أن لكل الشعوب الحق في بيئة مَرُضية وشاملة وملائمة لتنميتها، كما أقرته العديد من الإعلانات والمواثيق التي قررتها الأمم المتحدة. الأساس القانوني للحق:

نستطيع أن نجد هذا الحق الجديد، في العديد من الحقوق التي أقرتها القوانين والعهود والمواثيق الدولية. فهناك إجماع على كفالة حق الفرد في الحياة وفي سلامة بدنه وجسده، ولا يمكن للإنسان التمتع بهذا الحق إلا إذا عاش في بيئة صحية سليمة، إذ إن تلوث البيئة بصورة المختلفة وعناصره التي تنال من سلامة الهواء أو الماء أو الطعام بشكل عام، لا يمكن الإنسان من ممارسة حقه في الحياة وفي سلامة بدنه على الوجه الأكمل، وذلك يجعل سلامة البيئة مسألة ضرورية للتمتع بالحق في الحياة وفي سلامة الجسد .

وكذلك نجد أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين للحقوق الاقتصادية والاجتماعية وللدخوق المدنية والسياسية وهي وثائق تتمتع بقوة إلزام واضحة، تقرر مجموعة من الحقوق المتصلة بالبيئة الصحية، منها : حق الفرد في مستوى معيشي مناسب لنفسه ولعائلته بما في ذلك الغذاء المناسب والملبس والسكن، وكذلك حقه في تحسين أحواله المعيشية بصفة مستمرة، ذلك ما نصت عليه المادة ١١ من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية . كذلك قررت هذه المادة في فقرتها الثانية ما يلي:

١ - تقرر الدول الأطراف في العهد الحالي بحق كل فرد في مستوى معيشي مناسب لنفسه ولعائلته . بما في ذلك الغذاء المناسب والملبس والسكن، وكذلك له حق في تحسين أحواله المعيشية بصفة مستمرة . وتقوم الدول الأطراف باتخاذ الخطوات المناسبة لضمان تحقيق هذا الحق، مع الإقرار بالأهمية الخاصة للتعاون الدولي القائم على الرضاء الحر في هذا الشأن.

٢- تقوم الدول الأطراف في العهد الحالي، إقراراً منها بالحق الأساسي لكل فرد في أن يكون متحرراً من الجوع، منفردة أو من خلال التعاون الدولي، باتخاذ الإجراءات بما في ذلك البرامج المحددة والتي تعتبر ضرورية، من أجل تحسين وسائل الإنتاج وحفظ وتوزيع الأغذية وذلك عن طريق الانتفاع الكلي من المعرفة التقنية والعلمية المعرفة بمبادئ التغذية وبتنمية النظم الزراعية أو إصلاحها، بحيث يحقق ذلك أكبر قدر من الكفاءة في التنمية والانتفاع من الموارد الطبيعية.

٣- من أجل تأمين توزيع عادل للمؤن الغذائية في العالم تبعاً للحاجة، مع الأخذ بعين الاعتبار مشكلات الأقطار المستوردة للأغذية والمصدرة لها.

المادة (١٢) من هذا العهد ذات أهمية كبيرة في شأن تقرير حق الإنسان في الحياة وفي بيئة صحية مناسبة، فقد نصت على:

- تقر الدول الأطراف في العهد الحالي بحق كل فرد في المجتمع في الحصول على أعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية.

- تشمل الخطوات التي تتخذها الدول الأطراف في العهد الحالي للوصول إلى تحقيق كلي لهذا الحق ما هو ضروري من أجل:

أ- العمل على خفض نسبة الوفيات في المواليد وفي وفيات الأطفال، من أجل التنمية الصحية للطفل.

ب - تحسين شتى الجوانب البيئية والصناعية.

ج- لوقاية من الأمراض المعدية والمتفشية والمهنية ومعالجتها.

د إتاحة المناخ والظروف التي تؤمن الخدمات والعناية الطبية في حالة المرض.

التجديد في تقرير حق الإنسان في بيئة صحية مناسبة من المنظور الإسلامي:

فقد أشار القرآن الكريم إلى التوازن البيئي، وإلى خلق الكون بشكل هندسي رائع وسليم، قال تعالى (إِلَى): الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا مَّا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِن تَفَافُوتٍ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِن فُطُورٍ، ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرًا (الملك

تنظيم الفقه الإسلامي لشئون البيئة:

من المقرر أن الأحكام الشرعية ملزمة، باعتبارها خطاب الله تعالى إلى المتعلق بأحكام المكلفين، على الأقل في الإيجاب والنهي. ونجد أن الشريعة الإسلامية تهتم اهتماماً بالغاً بالعبادات وتجعل أحكامها ملزمة على وجه الإجمال.

وأول هذه العبادات هي الصلاة، وتعتبر من أهم العبادات التي أفردت لها كتابات واسعة في كل المذاهب الإسلامية، فكافة المذاهب تجعل أداء الصلوات الخمس في مواقيتها مستكملة الأركان والشروط هي الدعامة الأولى التي بني عليها الإسلام: "ركم في هذه العبادة ووسائلها من منافع للناس ففي التزام العبد بطهارة بدنه ووثوبه ومكانه، وفي تحرزه عن الأنجاس والأقذار تعويد له على النظافة، وهو وسيلة إلى سلامة حواس.

فالمسلم بمقتضى هذه العبادة يغتسل خمس مرات في اليوم، يغتسل من الذنوب ومن الأقذار، فهل يتبقى بعد ذلك من درنه شيء، كما يقول رسولنا صلى الله عليه وسلم. كتاب الطهارة:

وإذا كانت عناصر البيئة هي المياه والهواء والأرض، فإن معالجة الإسلام للمياه تدلنا على الأهمية البالغة للبيئة في الفكر والفقه الإسلامي على السواء. فالناس شركاء فيها وتلك الشراكة تقتضي أن يكون استخدامها للجميع دون أن يكون من حق أحد أن يحتكرها أو يحبس منفعتها المقررة للكافة. وكذلك تمنع هذه الشراكة أية إساءة للمياه من قبل الفرد أو الجماعة.

وبالإضافة إلى ذلك وحرصاً على صحة الإنسان وتحقيقاً لنظافته الكاملة، نجد الفقهاء يتحدثون كثيراً عن المياه، من خلال كتاب الطهارة الذي نجده في مقدمة كافة كتب الفقه الإسلامي. والطهارة عند الفقهاء قسمان: طهارة من الحدث وهي تختص بالبدن، وطهارة من الخبث وهي تتعلق بالبدن والثوب والمكان. والطهارة من الحدث تكون بالغسل من "الحدث الأكبر"، وبالوضوء من "الحدث الأصغر". والطهارة من الخبث قسمان: أصلية وهي القائمة بالأعيان الطاهرة بأصل خلفتها، وعارضة وهي التي تحصل باستعمال المطهرات المزيلات لحكم الخبث من ماء وغيره.

وهكذا نجد معالجة شاملة للبيئة الصحية للإنسان توجب عليه أن يكون نظيفاً في بدنه وفي

ثوبه وفي المكان الذي يعيش فيه، وتلك القواعد الفقيهية ملزمة وواضحة كما قلت في كل كتب الفقه الإسلامي.

وأداة التطهر هي المياه، وهناك أحكام تفصيلية تتصل بصيانتها والحفاظ عليها في كل كتب الفقه، بل نجد تفصيلات تتصل بما يغير المياه ويجعلها غير صالحة لنظافة الإنسان وتطهره وذلك لكي لا تكون المياه سببا لإيذاء الإنسان في صحته وبدنه.

وهناك تفصيلات واسعة تتصل بالحفاظ على الماء ومنع تلويثه بالبول أو البراز أو ما شابه، مثل منع ذلك في مصادر المياه أو في المياه الراكدة، وكذا في أماكن مرور الناس واستغلالهم. وكذا في مقابلة مهب ريح لئلا ترد عليه رشاش بوله فتتجسه. وهكذا نجد أحكاما واضحة ومفصلة في وقاية البيئة من التلوث من ناحية، يمكن أن نقيس عليها أموراً أخرى مستجدة تسيء إلى المياه، كصرف مخلفات المصانع فيها.

غذاء الإنسان في الشريعة:

يلحق بكتاب الطهارة عند الفقهاء أبواب الأضحية والذباح، وما يحل من الطعام والشراب واللباس وما لا يحل. ورغم دخول هذه الأحكام في باب العبادات إلا أن الإسلام لم يحرم إلا ما يسيء إلى الإنسان والبيئة، وجعل الأصل في الأشياء الإباحة. يقول الحق سبحانه وتعالى (إلى): قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مُسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ [الأنعام، ١٤٥] :

لذلك فكل ما يسيء بطبيعته إلى صحة الإنسان من الأطعمة هو حرام بلا جدال، لأن الإسلام يمنع دائما أي شيء يضر بالإنسان. وإذا كان الإسلام قد حرم الخمر بآيات من القرآن الكريم، فقد ثبت ضرره على صحة الإنسان خاصة الكبد. وقاس علماء المسلمين عليها المخدرات، وهي اجتهادات لها قيمتها في الوقت الحاضر الذي تثار فيه ما يستنبط من الأغذية والمشروبات من مضار، وتقلب وتركيز الدهون في بعض أنواع الجبن، وشراب الكولا ومشتقاتها.

تلوث الهواء:

المكون الثاني المهم للبيئة، هو مكون الهواء. وهو من العوامل الأساس التي جعلها الله

سبحانه وتعالى ضرورة حياة الإنسان، إذ فيه الأكسجين الذي يستنشقه ويدير دورته الدموية، وإذا لم يكن الهواء الذي يستنشقه الإنسان نقيا، فإنه يضره ضرراً بالغاً، ويؤثر على دورة حياته.

وللأسف أدى التقدم الصناعي إلى تلوث الهواء، إلى جانب تلوث الماء والتربة. ولا شك أن أخطر أنواع تلوث الهواء، هو ذلك التلوث الناتج عن الإشعاعات الذرية، وكذلك التلوث الناتج عن اتساع ثقب الأوزون، الذي نتج عن الاستخدامات السيئة للغازات معينة يستخدمها الإنسان.

وإذا كانت أحكام القانون الدولي غير حاسمة في منع جميع أنواع تلوث الهواء حتى الآن، إلا أن الشريعة الإسلامية تمنع هذا التلوث تماما لسببين:

الأول: أنه إفساد في الأرض، وقد نهي الله سبحانه وتعالى عنه، حيث يقول (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا) (الأعراف: ٥٦).

والثاني: الضرر المحقق عن هذا التلوث كما أوضحنا.

وقد استخدم الفقه الإسلامي هذه الوسائل لمنع تلوث الهواء، وتوجد كتابات في الفقه المالكي عن منع التلوث الذي ينتج من دخان الأفران إذا كان قريبا من الناس وتأذوا به، كما كان المحتسب يراقب مصادر الأدخنة التي تؤذي الناس ويقوم بمنعها.

تلوث التربة:

تعد التربة أحد العناصر الأساسية للبيئة، وقد قام الإنسان بتلويثها بشكل كبير. ومن صور الإساءة للبيئة التي يقوم بها الإنسان الآن، قطع أشجار الغابات وحرق الحشائش ومن هنا فإن الكساء الخضري الطبيعي ينقرض ويتلاشى بالتدريج وتحل محله نباتات مزروعة. ذلك إلى جانب وضع المبيدات الحشرية والكيماوية في الأرض، ونزول الأمطار الحمضية، وكل هذا يسيء للتربة، وينقل الأمراض للإنسان. وكل ما يسيء إلى التربة وإلى الإنسان يعد ضررا ممنوعا وفقا لقاعدة "لا ضرر ولا ضرار".

حق الإنسان في بيئة صحية مناسبة وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية:

وكما انتهينا إلى وجود حق للإنسان في البيئة الصحية في أحكام القانونين الدولي والداخلي، نجد هذا الحق واضحا تماما في الشريعة الإسلامية، للأسباب الآتية:

أولاً: أن الشريعة الإسلامية لا تعارض الإصلاح الذي يمكن أن تقود إليه أية قوانين لأنها تقوم على المصلحة، وحيث وجدت تلك المصلحة، فثم شرع الله.

“والمسلمون لا يقبلون أن ينظر إليهم على أنهم دوماً في الصف المعارض للإعلانات والاتفاقات الدولية المهادفة إلى تحقيق العدل والسلام في العالم، بل يرون أن ينظر إليهم على أنهم يهدفون إلى إثراء العطاء الإنساني بالمزيد من البحث والدراسة، والاستماع إلى مختلف وجهات النظر، وتوزيع العطاء الإنساني بين بني البشر، ونشر صحة البيئة والإنسان، والابتعاد عن الظلم والفقر واستعباد الإنسان لأخيه الإنسان، وتلك هي احتياجات الفرد في دنياه، يقول رسولنا صلى الله عليه وسلم: “من بات آمناً في سربه، معافاً في بدنه عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا فأخذها برها”.

ثانياً: أن لدى الفقه الإسلامي قدرة فائقة على الاجتهاد باستخدام مصادر وأدلة علم الأصول، وهي تمكن الفقهاء من إيجاد الحكم الشرعي لكل الحالات المستجدة باللجوء إلى القرآن والسنة والإجماع، ثم استخدام القياس وتحكيم المصلحة والاستصحاب وسد الذرائع . وكذا استخدام قواعد الفقه الكلية كقاعدة “لا ضرر ولا ضرار” وهي تستند إلى حديث لرسولنا صلى الله عليه وسلم، وهي قاعدة تمنع كل صور الأضرار بالبيئة كما رأينا.

ثالثاً: أن هذا الحق يستند إلى مصلحة مؤكدة، وهي ضرورة أن يعيش الإنسان في بيئة صحية، وهذه الضرورة تساندها نصوص القرآن والسنة كما أسلفنا، والحماية الشرعية للمصلحة تقوم على أن أحكام الشريعة ملزمة ويكفل الأمام تنفيذها بكافة الطرق، كما أن عليه مجازاة كل من يعتدي على المصلحة، أما بتطبيق الحدود إن تعلق الأمر بارتكاب حد توافرت شروطه، ومثال ذلك يمكن أن يؤدي التسرب الإشعاعي إلى تلوث المياه عمداً، فهو السهم المؤدي إلى الوفاة، فيجب إقامة الحد . كذلك يطبق الشرع التعزير في الحالات الأخرى.

رابعاً: الشريعة الإسلامية مليئة بقواعد وأحكام تحمي البيئة من التلوث كما ذكرنا، وهي ترجع إلى حق للإنسان الذي يعيش فيها في أن يستمتع ببيئة صحية.

خامساً: أن الشريعة الإسلامية تقر ضرورة التعاون والتضامن بين كل من يعيش في هذا الكون لتحقيق سلامته وأمنه وحماية بني الإنسان، وتعين الرؤية الإسلامية التي يقرها النص القرآني (القرآني) : مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي

الأرض فكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً] (المائدة [٣٢]: في توضيح أهمية هذا البعد في التضامن والتعاون على ضمان حياة كل البشر. وتنبيل الرسول ﷺ الكون بسفينة في البحر لا يمكن أن يترك أحد للعبث بها لأنه بذلك يعرض سلامة كل ركبائها للخطر.

اهتمت الدراسات التي قدمها أ.د. عبد السلام العبادي بمجموعة من المسائل التي لها أهميتها في مجال دراسات حماية البيئة.

وأول هذه الموضوعات هو موضوع الاتفاقات والتشريعات الدولية والداخلية التي اهتمت بحماية البيئة، وكذلك المؤتمرات المختلفة التي عرضت للموضوع، مع التركيز على ما صدر من منظمة المؤتمر والمنظمات المتفرعة عنها من قرارات وتوصيات.

وفي مجال الاتفاقيات والمواثيق الدولية، سرد سيادته كافة الاتفاقيات التي بدأت عام ١٩٥٠م والاتفاقية الدولية لحماية الطيور باريس ١٩٥٠م، وتلك الاتفاقيات الدولية والأوروبية التي اهتمت بحماية النباتات، ثم استعرض الاتفاقيات المهمة بمنع التلوث في البحار، إلى جانب اتفاقات حماية الطيور، وكذلك تلوث الهواء...الخ.

وعرض تفصيلاً لميثاق حماية البيئة في استكهولم عام ١٩٧٢، وكذلك المؤتمر الثاني للبيئة الذي عقد في البرازيل عام ١٩٧٢م وعلى وجه الخصوص لتقرير المسؤولية الدولية عن أي تلوث أو إضرار بالبيئة ينتج من إحدى الدول ومؤثراً على الدول الأخرى، هذا مع إقرار حق كل دولة في السيادة الدائمة على مواردها الطبيعية بما يتضمنه ذلك من وضع السياسات المثلى لاستغلال هذه الموارد. وأولى اهتماماً كذلك بالمستوى الإسلامي والعربي والخليجي.

فعرض سيادته لإعلان العالمي الإسلامي للتنمية المستدامة والصادر عن المؤتمر الإسلامي الأول لوزراء البيئة للدول الإسلامية وما ورد به من ضرورة حماية البيئة وتنمية مواردها الطبيعية بما في ذلك الهواء والمناخ والماء والبحر، والحياة النباتية والحيوانية وحظر تلوث البيئة بكافة أشكاله، وكذلك ما ورد في هذا الإعلان من حق الإنسان في بيئة صحية وسلمية.

أما في النطاق العربي فقد اهتم سيادته بعرض الإعلان العربي عن البيئة والتنمية، والذي يتضمن المبادئ والتوجهات الأساس للتعاون العربي في مجال حماية البيئة، واعتماد المؤتمر يوم ١٤ أكتوبر من كل عام يوماً عربياً للبيئة وكذلك الدعوة إلى إنشاء مجلس الوزراء العرب

المستولين عن شئون البيئة وأشار إلى ثلاثة برامج تحتاج إلى جهد مشترك وفقاً لأولويات البيئة في العالم العربي هي: برنامج مكافحة التصحر وزيادة الرقعة الخضراء في الوطن العربي، وبرنامج مكافحة التلوث الصناعي، وبرنامج التوعية والإعلام البيئي في الوطن العربي .

وعرض سيادته لنشاط المجلس على وجه الخصوص في متابعة تنفيذ الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية البيئة على المستوى العربي.

كذلك عرض سيادته لوثيقة السياسات ومبادئ العامة لحماية البيئة الصادر عام ١٩٨٥م لتكون المنطلق الأساس في وضع إستراتيجية العمل البيئي في المستقبل لدول مجلس التعاون الخليجي، كما عرض لأنظمة الاسترشادية للتشريعات والسياسات التي تقوم بها دول مجلس التعاون الخليجي.

وانفرد ببحث سيادته بعرض تشريعات حماية البيئة في دولتين عربيتين هما الأردن، والسعودية.

واهتم سيادته بما قرره هذه التشريعات من ضرورة حماية البيئة بمختلف عناصرها والتوازن الواجب قيامه بين التنمية وهذه الحماية.

وقد تناول أ.د. محمد الزغول بدوره الاهتمام بالتشريعات البيئية التي صدرت في الأردن وتناولت حماية البيئة بمختلف جوانبها مثل قانون الزراعة وقانون العقوبات، وقانون السير، ونظام المحميات الطبيعية وقانون سلطة المياه، وقانون الصحة العامة.

وعقد الشيخ خليل الميس فصلاً عن العناية بالبيئة التشريعية للقوانين الراعية للبيئة، وبين فيه العلاقة المتبادلة بين البيئة وسوء استخدامها والأمراض الخطيرة التي تصيب الإنسان في العصر الحديث مثل السرطان، والأمراض الوراثية المؤذية.

المؤلفات الإسلامية في مجال البيئة:

ومن الأهمية بمكان أن نعرض للبحوث التي اهتمت بالكتابات الإسلامية القديمة والحديثة في مجال الاهتمام بالبيئة ونظافتها والحرص على حمايتها. من ذلك هذا الفصل الذي كتبه في هذا الخصوص كل من أ.د. عبد القادر أبو العلا حيث عرض للمؤلفات الإسلامية في مجال الظواهر الجوية، وما يصلح الجو من الأبخرة وما يفسده، وكالكتب المؤلفة في المد والجزر

والغيوم، حيث ذكر مؤلفات الكندي والتبريزي ومحمد تميمي وغيرهم.

وذكر بعد ذلك المؤلفات في علم الحيوان مثل الخيل والإبل والشاة والنحل، فضلاً عن المؤلفات في الوحوش والحشرات والطير، ثم المؤلفات في علم النبات.

وتناول أ.د. محمد جبر الألفي أهم مؤلفات العلماء القدامى المتصلة بالبيئة بمختلف عناصرها، مثل الكاساني، وابن عابدين، والطحاوي، وابن قدامة.

ومن المسائل التي اهتمت بالعديد من الدراسات كذلك مؤسسات حماية البيئة قديماً وحديثاً، فقديماً أهتمها مؤسسة الحسبة فضلاً عن مؤسسات الخلافة والقضاء والفتوى والزكاة، حيث تم عرض الاهتمام بمختلف الطوائف التي تعرض لطعام الإنسان من غذاء وكساء. مقاصد الشريعة وحماية البيئة :

وقد اهتمت بعض الأوراق بالربط بين مقاصد الشريعة وحماية البيئة والحفاظ عليها من الاستنزاف أو التلف أو الفساد، على أساس أن حفظ الدين يرتبط ارتباطاً وثيقاً برعاية عناصر البيئة، وأن حفظ الأنفس يقتضي توفير الحياة التي تمكنها من العيش بسلام ولا تسيء إليها أو تعتدي عليها . كذلك فإن حفظ العقل يقتضي أن يعيش الإنسان في بيئة صحية لا تؤثر على توازنه النفسي والعقلي . أما حفظ النسل فهو يقتضي المحافظة على الأعراس وصحة الأنساب.

وأخيراً فإن حفظ المال يقتضي أن يستخدم الإنسان ماله في الحدود التي شرعها الله ولا يخرج بمار عن الوظيفة الاجتماعية له، مما يحفظ للبيئة توازنها.

والواقع أن مقاصد الشريعة على الوجه الذي قرره علماء الإسلام من شأنه أن يغطي كافة مباحث الحفاظ على البيئة، بل وكل منظومة حقوق الإنسان التي لم تعرف إلا في القرن الماضي.

الأحكام الشرعية لرعاية البيئة:

اهتمت الأوراق المقدمة بالقواعد والأحكام الشرعية المرتبطة بحماية البيئة واستخدمت بعض القواعد الفقهية العامة مثل قاعدة لا ضرر ولا ضرار والقواعد الفرعية المتفرعة عنها مثل : "الضرر يزال، والضرر لا يزال بمثله، ويحتمل الضرر الخاص لدفع ضرر عام، الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف، ومن ذلك قاعدة درء المفاسد أولى من جلب المصالح، وقاعدة

الضرورات تبيح المحظورات. واهتمت الأوراق بالتطبيق العملي لهذه القواعد على موضوع البيئة، ولجأت بعض الأوراق إلى قواعد أصولية مثل سد الذرائع إلى الفساد تقيداً للتعامل مع البيئة بما يدرأ عنها المفسدة عند التصرف في المباحات.

وأولى الشيخ البلغي -وهو يمثل الفقه الشيعي في هذا الموضوع- القواعد الشرعية الكلية والتطبيقات لها في موضوع البيئة عناية فائقة، فعرض للبيئة من مفهوم الملكية الشاملة للمال واعتبرها ملكية ترتبط بالبيئة، فهي ملكية تشمل الغابات والأراضي والمياه التي تمتلكها جهات خاصة، فالملكية الشاملة عنده تعني عدم السماح للأشخاص أو الجهات أو الدول بالتصرفات التي تؤدي إلى تخريب البيئة وإن كان التصرف ملكاً لهؤلاء الأشخاص أو الجهات، واعتبر أن هذا المدلول يعطي الملكية للأجيال الحاضرة والأجيال المقبلة. وطبق القاعدة في إطار الحفاظ على المحميات الطبيعية، والحد من الرعي الجائر وإزالة الغابات. إلى جانب قواعد مثل حرمة الحيوان، ومنع الإسراف، وقاعدة عدم الإلقاء إلى التهلكة، وقاعدة التنظيف إلى جانب قواعد إعمار الأرض والحفاظ على مصادر الحياة فيها .

وبعد أن استعرضنا مجمل الأوراق التي قدمت في هذا الموضوع المهم "البيئة والحفاظ عليها من المنظور الإسلامي" نستطيع أن نسجل السبق الذي وصل إليه الإسلام في هذا الخصوص فيما يلي:

أولاً: ارتباط البيئة والحفاظ عليها بالعقيدة الإسلامية التي تفرض على المسلم الإيمان بالله واحترام مخلوقاته، ومراعاة أنه مستخلف في هذه الحياة وليس مالكاً لها، ويجب عليه أن يتقيد بقواعد الاستخلاف الواردة بالقرآن والسنة ومختلف الأحكام الشرعية.

ثانياً: استعانة الفقهاء بالكثير من المبادئ الواردة في القرآن والسنة التي تهتم بالبيئة وتحض على حمايتها، مثل الأحكام الخاصة بالتوازن البيئي وعدم جواز الإخلال به، وقاعدة الإحسان، وإحياء الموات، والملكية الشاملة أو التقيد بوظائف الملكية، وقاعدة سد الذرائع، والقيود التي يضعها ولي الأمر على التصرف في المباحات.

ثالثاً: استخدام مقاصد الشريعة: حفظ الدين والنفس والعقل والمال والعرض في حماية البيئة.

رابعاً: استخدام بعض قواعد الفقه الكلية في منع أي تصرف قد يضر بالبيئة، مثل قاعدة

لا ضرر ولا ضرار، وقاعدة الضرورات تبيح المحظورات.

خامساً: تطرقت العديد من الأوراق إلى أحكام التنظيمات الدولية التي وردت في اتفاقات البيئة والتشريعات التي أصدرتها بعض الدول في هذا الخصوص، وهي بلا شك لها أهميتها في الحفاظ على البيئة من التلوث، وتعرض في أغلبها لمشكلات حديثة مثل مشكلات الاحتباس الحراري و ثقب الأوزون، واستنزاف الموارد، والتلوث، وهذه المشكلات الحديثة تتشابه مع ما عرض له الفقهاء من مشكلات قديمة ومحكمها القواعد الشرعية المانعة للإسراف، وللضرر بشكل عام، ومن ثم فإن الإسلام يقف منها موقف التأييد ويقر مشروعيتها.

سادساً: إذا كانت التشريعات والاتفاقات والتنظيمات الحديثة تهتم بإيجاد أجهزة لرصد التلوث ومراقبة السلوكيات الضارة بالبيئة والمخولة عنها دولياً وداخلياً، فإن الأنظمة الإسلامية التي وجدت في زمن مضى قد قامت بنفس الوظائف، مثل نظام الخلافة والنظام القضائي وعلى الخصوص نظام الحسبة.

التوصيات المقترحة:

١- تحريم كافة الأفعال والتصرفات التي تحمل أية أضرار بالبيئة أو إساءة إليها مثل الأفعال والتصرفات التي تؤدي إلى اختلال التوازن البيئي، أو تستنزف الموارد أو تستخدمها استخداماً جائراً لا يراعي مصالح الأجيال المستقبلية عملاً بالقواعد الشرعية الخاصة بضرورة إزالة الضرر.

تحريم التجارب النووية وأسلحة الدمار الشامل، وكافة المكتشفات التي تؤدي إلى تسرب غازات تساعد على اتساع ثقب الأوزون وتلويث البيئة، استناداً إلى القواعد الخاصة بمنع الضرر.

التوصية بالتعاون الدولي بمختلف صوره في سبيل حماية البيئة ومنع تلويثها، وشرعية الانضمام إلى الاتفاقات والعهود الدولية التي تعقدها الدول لمنع التلوث والأضرار بالبيئة.

حث الدول الإسلامية على تفعيل المنظمات البيئية التي أوجدتها منظمة المؤتمر الإسلامي والهيئات التابعة لها، مع ضرورة التعاون الوثيق مع مجلس التعاون العربي الخاص بالبيئة، وكذلك مجلس التعاون الخليجي المهتم بها.

التوصية بإنشاء جائزة تمنح سنوياً لأفضل البحوث التي تتناول موضوعات البيئة، والحث على نشر فكرة جعل يوم ١٤ أكتوبر من كل عام يوماً للبيئة.

التوصية بنشر الثقافة البيئية بمختلف الوسائل التي تؤدي إلى نظافة البيئة وحمايتها من كافة المخاطر عن طريق:

البحث المنظم لمخاطر البيئة في وسائل الإعلام.

التربية السوية سواء داخل المنازل أو في مناهج الدراسة بمختلف مراحلها.

حث الدول أعضاء منظمة المؤتمر الإسلامي على الاستمرار في إصدار التشريعات والقوانين المنظمة للبيئة والممانعة من تلويثها، مع الاستعانة بسلطة القانون الجنائي بتوقيع أشد العقوبات على الأضرار بالبيئة، وتشديد أجهزة الرقابة على مختلف التصرفات والأفعال التي قد تحمل الأضرار بأي عنصر من عناصر البيئة، المياه أو الهواء أو التربة.

التوصية بالإكثار من الصناعات "صديقة البيئة" ودعمها بكافة الطرق الممكنة.

توصية المؤسسات المعنية بالشئون الدينية في الدول الإسلامية بتزويد الأئمة والدعاة بالمعلومات البيئية، ونشر الأبحاث والدراسات الرصينة المتعلقة بالبيئة ووسائل الحفاظ عليها